تأجير الفونوجرام والفيديوجرام
و
حق المؤلف

دكتور / محمد حسام محمود لطفى
دكتوراه الدولة فى القانون من جامعة باريس
مدرس القانون المدنى بكلية الحقوق
جامعة القاهرة — فرع بنى سويف

تمهيـــد :

بادئ ذى بدء ، يتعين علينا التعريف بمصطلح الفونوجرام والفيديوجرام : يقصد بالفونوجرام[1] (بالفرنسية (Phonogramme) وبالإنجليزية (Phonogram) : أى تثبيت مادى بحت للأصوات الناجمة عن تمثيل أو أداء أو أية أصوات أخرى . وتعد التسجيلات الفونوجرامية (الاسطوانات)[2] أو كاسيتات آلات التسجيل[3] نسخاً فونوجرامية » .

أما الفيديوجرام[4](بالفرنسية (Videdgramme) وبالإنجليزية (Videogram) فهو مصطلح غالباً ما يستعمل للدلالة على جميع أنواع التثبيتات السمعية البصرية المتضمنة فى الكاسيتات أو الاسطوانات أو أية دعامات مادية أخرى .

باختصار ، يقصد بالأول التسجيلات السمعية (Sonores) ويقصد بالثانى التسجيلات السمعية البصرية (audiovisuelles) (سواء كانت لمصنفات موسيقية أو سينمائية أو منوعات أو ألعاب للتسلية إلخ ..) .

ويشغل موضوع تأجير الفونوجرام والفيديوجرام الأذهان منذ وقت حديث نسبياً ، ويرجع ذلك للغزو التكنولوجى الخطير لمحافل المؤلفين ، والذى تم باكتشاف واختراع وسائل جديدة لنقل المصنف الفكرى للجمهور ، لم تكن معروفة من قبل بل ولم تكن متصورة أصلا . وبعد أن كانت الوسيلة الوحيدة للاستماع لمقطوعة موسيقية أو لأغنية هى الذهاب لمكان المؤدى

---

(١) تعريف يأخذ به معجم مصطلحات حق المؤلف والحقوق المشابهة الذى صدر عن المنظمة العالمية للملكية الفكرية .
(Organisation Mondiale de la Propriété Intellectuelle : OMPI, World Intellectual Property Organization : WIPO).
فى عام ١٩٨٠ ، بجنيف باللغات الانجليزية والفرنسية والعربية : انظر ص ١٨٧ رقم ١٨٣ .
(٢) بالفرنسية Disques وبالانجليزية Discs
(٣) بالفرنسية Cassettes de magnétophone وبالانجليزية Tape Recorder Cassette
(٤) تعريف يأخذ به المعجم السابق ، ص ٢٦٢ رقم ٢٥٦ .

وحجز مقعد بالصالة التى يغنى بها صار من الممكن شراء اسطوانة صغيرة يمكنها أن تشيع البهجة والسرور حولها لدى وضعها فى جهاز جرامافون (Gramaphona) مزود بمكبر وإبرة مغنطيسية تجعل من السهل الاستماع للموسيقى أو للأغنية المحبوبة بمنازلهم ، ثم ظهر الكاسيت مؤدياً لنفس الغرض بمجرد وضعه فى جهاز (Recorder/megnétophone) . كما ظهرت فى الأسواق فى أوائل السبعينات أنواع جديدة من الأشرطة مسجل عليها الصوت والصورة تتيح للكافة متعة الاستمتاع بها باستخدام جهاز حديث يسمى فيديو – كسيت (magnétoscope)

وقد واكب هذا التطور التكنولوجى تطور آخر فى المجال القانونى بغية كفالة حماية كاملة لحقوق المؤلف المشروعة التى نصت عليها معظم التشريعات الوطنية ، والاتفاقات الدولية ولم يكن الشارع المصرى ببعيد عن التنبؤ بهذا التطور فنص القانون رقم ٣٥٤ الصادر فى ٢٤ من يونية سنة ١٩٥٤ على أن للمؤلف حق فى استغلال مصنفه بطريقة مباشرة عن طريق نقله للجمهور (بالعرض العلنى ، الإذاعة اللاسلكية ، نقل الإذاعة اللاسلكية ..) أو بطريق غير مباشرة بنسخ صور منه تكون فى متناول الجمهور . وكذلك فعل المشرع الفرنسى فى القانون الصادر فى ١١ من مارس سنة ١٩٥٧ فى المواد ٢٦ ، ٢٧ ، ٢٨ .

وما قرره شارعا مصر وفرنسا يتفق وما أخذت به صيغتا باريس لاتفاقية برن(٥) وجنيف(٦) لحق المؤلف اللتين عدلتا أخيراً فى باريس سنة ١٩٧١ .

ورغم وجود هذه الحماية القانونية ، انتهز البعض الفرصة وراح يسجل المصنفات المحمية قانوناً ويبيعها للغير بدون تمييز دون أن يستأذن المؤلف والمنتج الأصلى للفونوجرام أو الفيديو .. وعرفت هذه المشكلة لدى المشتغلين بحماية حق المؤلف بمشكلة القرصنة : Piracy/piraterie باعتبار أن من يقوم بمثل هذا العمل يتساوى والقرصان الذى ينهب سفينة لا يملكها فى عرض البحر .

وسنكف فى هذا المقام على بحث وسيلة جديدة من وسائل استغلال المصنفات الفكرية وهى تأجير الفونوجرام والفيديوجرام . وهى وسيلة قد انتشرت مؤخراً بعد ارتفاع أسعار الفونوجرام والفيديوجرام وعزوف الناس عن شرائها(٧) اكتفاء بالاستماع إليها ومشاهدتها

---

(٥) مـــادة ١١ وما يليها .

(٦) مادة ٤ ثانيا /١ ، ٢ .

(٧) ثبت وجود علاقة وثيقة بين ارتفاع أسعار الفيديوجرام وذيوع عمليات التأجير : فقد أبرزت دراسة حديثة عن السوق الانجليزية للفيديوجرام ان فيلم (Aventuflars l'Arch perdu) قد حقق توزيع مذهل بلغ ٧٠٫٠٠٠ نسخة فى حين ان المعدل لفيلم واسع الانتشار (Best-Seller) هو ٢٠ : ٢٥ الف نسخة ، ويرجع السبب فى ذلك الى ان الشركة المنتجة لهذا الفيلم قد هبطت بثمنه الى عشرين جنيه استرلينى عن النسخة الواحـــــــدة .

(Compte Rendu de la réunion sur les vidéogrammes du 24 Mai 1984 à Richmond - Upon - Thames, document No. 1458 du Bureau International des Sociétés Gérant Les droits d'Enregistrement et de Reproduction Mécanique dit BIEM) p. 3.

بالإذاعة والتليفزيون وكثيراً ما يصل الإعجاب بالمصنف غايته عندما يقوم المخرج أو المستمع بعمل نسخة خاصة له نقلا عن نسخة يستعيرها أو يستأجرها لهذا الغرض ، وكثيراً ما ينقل هذه النسخة مباشرة عن برنامج إذاعى أو تليفزيونى .

وبعد التعرض لنشأة مشكلة التأجير وأهميتها سنحدد مصادر الخطر المختلفة التى تهدد أصحاب الحقوق المالية على المصنفات الفكرية من التأجير ثم نعرض للحلول المقترحة لمواجهة هذا الخطر وأخيراً نبحث دور الشرطة المرتقب فى مراقبة سوق إيجار الفونو جرام والفيديوجرام.

اولا : نشأة المشكلة واهميتهـا :

بدأت المشكلة[٨] فى عام ١٩٨٠ عندما قرر يابانى شاب فى الخامسة والعشرين من عمره أن يضع حداً لانخفاض مبيعات الفونوجرام . فافتتح محلا صغيراً يقوم فيه بتأجير الاسطوانات . وظهرت علامات النجاح على هذا المشروع الصغير ، فقد افتتح الشاب نفسه ٦٨ فرعاً لهذا المحل بعد عام واحد من بدايته وبلغت مبيعاته علاة ملايين من الدولارات ووصل عملائه إلى ٤٠٠,٠٠٠ عميل ! وقبل نهاية العام نفسه أصبح فى اليابان ثمانمائة محل يعملون فى ذات المجال وسرعان ما وصل هذا الرقم إلى ألف وخمسمائة محل فى أغسطس عام ١٩٨٢ .

ومن اليابان انتشرت هذه الوسيلة سرطانياً فى معظم دول العالم: أمريكا الشمالية ، فنلندا ، الدنمارك ، السويد ، هولندا ، ألمانيا الغربية ، المملكة المتحدة .. ولم تصل بعد لمصر .

وساعد على هذا الانتشار ، تفشى ظاهرة تملك أجهزة التسجيل سواء للفونوجرام أو للفيد يوجرام والتى بلغ بها التقدم العلمى مرتبة يمكنها أن تنقل أى تسجيل آخر فى مدة وجيزة عن طريق الدوران بسرعة عالية ، بل ظهرت أجهزة الكاسيت التى يوجد بها مكانين لشريطين مختلفين يمكنها نقل الشريط المسجل على شريط خام فى نفس وقت سماعه . كما ظهرت أجهزة ضخمة للاستعمال المنزلى تحتوى على جهاز راديو وآخر للاسطوانات وثالث للكاسيت مما يغرى صاحبها بعمل نسخة خاصة من الفونوجرام الذى يستأجره أو الإرسال الإذاعى الذى يسمعه..

ولم تقف التكنولوجيا عند هذا الحد ، بل غزت الأسواق أنواع جديدة من الاسطوانات[٩] تعطى إمكانية الحصول على نسخة منها على درجة عالية من النقاء والوضوح .

---

(٨) انظر التقرير الذى أعده خبراء حق المؤلف وناقشوه فى مقر اليونسكو بباريس فى الفترة ما بين ٢٦ : ٣٠ نوفمبر سنة ١٩٨٤ تحت عنوان :
Problèmes découlant, sur le plan Du droit d'auteur, de la location de phonogrammes et vidéogrammes.
(Document à distribution limitée: UNESCO/OMPI/GE/LPV. 1/2 Paris, le 30 Août 1984) notamment p. 9 : 10.

(٩) يشار هنا الى الاسطوانات التى تسمى بـ Disque compacts واسطوانات laser vision التى تعمل باشعة الليزر واخيرا الـ Audiomérique

وقامت بعض مراكز تأجير الفونوجرام اليابانية بوضع أجهزة تسجيل تحت تصرف العميل تمكنه من عمل نسخة من الاسطوانة فوراً. ولم يرتدع القائمون على هذه المحال إلا نسبياً بعد أن أدان القضاء الياباني هذا العمل واعتبر القائم عليه مقلد يخضع لمسائلة الجنائية لحقه الغير على عمل نسخة غير مشروعة من مصنف محمى دون إذن المؤلف .

بيد أن هذه التجارة لم تنته بعد من اليابان بل امتدت لدول أخرى متفرقة .

وكما حدث بالنسبة للفونوجرام حدث بالنسبة للفيديوجرام، فقد انتشر فى العامين الأخيرين على نحو مذهل فى معظم دول العالم(١٠) .

ففى فرنسا بلغ عدد نوادى الفيديو فيها ٤٩٠٠ نادى فى منتصف مايو ١٩٨٤ وتضاءلت نسبة البيع أمام الإيجار فسيطر الأخير على ٩٥٪ من التعاملات فى سوق الفيديو .

وفى انجلترا بلغ عدد هذه النوادى ١٠,٠٠٠ نادى وبلغ حجم التعامل الأسبوعى بالإيجار ١,٢٥ مليون كاسيت يستأجرها ٧٣٠,٠٠٠ شخص .

وفى السويد ينفق أهلها ٧ مليون دولار سنوياً على إيجار الفيديو من ١٢٠٠ نادى منتشر بها .

واحتل إيجار الفيديو ٨٥٪ من حجم نشاط أندية الفيديو بالولايات المتحدة الأمريكية. التى تعمل بالبيع والإيجار وأجاب ٥٢٠٠ نادى فيديو فقط على استفسارات الحكومة حول حجم نشاطهم بأن قرروا أن لكل منهم ١٨٢ عميل شهرى يستأجرون ١٢ كاسيت .

وأخيراً تبين وجود ٦٠٠٠ نادى فيديو بألمانيا الغربية يبلغ ٩٠٪ من حجم نشاطها عن عام ١٩٨٣ عمليات إيجار مقابل ١٠٪ للبيع .

وللأسف لم نتمكن من العثور على إحصائية رسمية عن عدد نوادى الفيديو فى مصر وحجم نشاطها فى الإيجار بالمقابلة للبيع ، بيد أن التقديرات الأولى التى تقول بها وزارة الداخلية تحدد أن عدد النوادى المسجلة لديها بلغ ٥٦ نادى منتشرة فى أنحاء الجمهورية هذا بخلاف المحال التى تمارس هذا النشاط التجارى دون ترخيص بذلك .

ثانيا : مصدر الخطر الذى يتهدد أصحاب الحقوق المالية على مصنفـات الفونوجـرام والفيديوجرام :

يتبين لنا مما تقدم ، وجود خطر محدق بأصحاب الحقوق المالية على هذه المصنفات ، ويمكن رد هذا الخطر إلى مصادر ثلاث :

---

(١٠) احصاءات تقدمها مندوبو هذه الدول لدى انعقاد مؤتمر اليونسكو ، سـابق الاشـارة اليـه .

المصدر الأول ــ المنتج :

يتمتع منتج المصنف بالحيازة المادية للنسخة الأصلية منه مما يسهل قيامه بعمل عدة نسخ منها ونشرها . وهذه الحيازة المادية لنسخة المصنف الأصلية تعطى للحائز سلطات تخضع للاتفاق الذى أجراه مع المؤلف أو خلفه فى هذا الصدد ، وعلى هذا إذا كان مرخص له بتخصيص هذه النسخ للبيع فلا يملك إيجارها للغير .

وما هذا إلا تطبيق لقاعدة التفسير الضيق للعقود التى ترد على استغلال المصنفات الفكرية والتى تقضى أن يتحدد فى العقد صراحة وبالتفصيل كل حق متعاقد على استغلاله على أن يكون محدد المدى (حق الاستنساخ أم حق الأداء العلنى ..) والمدة والمكان (جميع دول العالم أم بعضها ..) والغرض من هذا الاستغلال (البيع ، الإيجار ..) .

لذا فإن المنتج الذى يرغب فى تخصيص بعض من النسخ المخصصة للبيع للإيجار لابد له من الحصول على ترخيص جديد صريح من المؤلف(١١) .

وجدير بالذكر ، أن المشرع المصرى(١٢) قد استلزم ، خلافاً للمشرع الفرنسى(١٣) أن يكون هذا الترخيص مكتوباً . بعبارة أخرى أن الكتابة عند المشرع المصرى متطلبة كشرط لانعقاد العقد Ad Validatem وليس لإثباته Ad probationem (١٤)

وعلى هذا استقر الفقه وقضت محكمة النقض(١٥) :

خلاصة القول أن الخطر يأتى من ناحية المنتج فى حالتين :

١ ــ أن يقوم بالنسخ لمصنف ما محمى دون الحصول على إذن صريح مكتوب من المؤلف أو خلفه .

٢ ــ أن يقوم بتجاوز حدود الترخيص الصادر له من المؤلف أو خلفه من حيث المدى أو المدة أو الغرض أو المكان .

---

(11) M. Desbois, Le Droit d'auteur en France, Dalloz, 1978 (nº 240 p. 302).

(١٢) انظر المادة ٣/٣٧ من القانون المصرى .

(١٣) انظر المادة ٣/٣ من القانون الفرنسى .

(١٤) انظر فى تأكيد هذا الرأى : الأستاذ الدكتور السنهورى ، الجزء الثامن الوسيط فى شرح القانون المدنى ، طبعة دار النهضة العربية فى سنة ١٩٦٧ ، ص ٢٨٣ ، ٢٨٤ الأستاذ الدكتور / حسن كيرة ، المدخل الى القانون (الطبعة الخامسة ــ لمنشأة المعارف بالاسكندرية) ص ٤٩٤ ، الأستاذ الدكتور / محمد على عرفه ، مبادىء العلوم القانونية (الطبعة الثانية ــ لدار النهضة العربية) ص ٢٠٠ ، الأستاذ الدكتور / عبد المنعم البدروى ، لمدخل للقانون لخاص ــ الطبعة الأولى سنة ١٩٥٧ (دار الكتاب العربى بمصر) ص ٣٧٣ .

(١٥) نقض ١٦ من اكتوبر سنة ١٩٨٠ ، طعن رقم ٧٦٠ لسنة ٥٠ قضائية (غير منشور) .

المصدر الثانى للخطر الموزع :

عقب عملية الإنتاج ، يشرع المنتج فى توزيع النسخ ونشرها وعادة ما يترك هذا الأمر لشخص آخر يتمتع بقدر أكبر منه من الخبرة فى توزيع المصنفات يسمى : الموزع .

وتثور فى الأذهان ، إمكانية لجوء الموزع عقب تسليمه حسنه المقررة من النسخ لينسخ أو يستنسخ عدة نسخ أخرى يخصصها للبيع أو للإيجار – حسب الأحوال – ويحتفظ بعائدها خالصاً لنفسه إضراراً بصاحب الحق المالى على المصنف (منتج ، مؤلف ..) .

المصدر الثالث للخطر ــ العميل :

بعد عملية الإنتاج تجد عملية التوزيع هدفها فى الوصول للجمهور العريض سواء عن طريق الشراء أو الإيجار . وكثيراً ما يلجأ العميل إلى استئجار نسخة من الفونوجرام أو الفيديوجرام ليستمتع بها فى مسكنه وسط أسرته وأصدقائه قاصداً من وراء ذلك إشباعاً لحاجته للاستمتاع بالمصنف بأقل تكلفة ممكنة .

فى مصر ، على سبيل المثال يتراوح ثمن شريط الفيديو المسجل بين ٤٥ جنيه و ٦٥ جنيه حسب محتوى الشريط نفسه ومدى انجذاب الجمهور إليه ، وروادبه فى حين يتراوح مقابل الإيجار بين ١٢٥ قرش : ٣٠٠ قرش عن مدة أربعة وعشرين ساعة فى المتوسط .

كذلك فان ثمن مثل هذا الشريط فى فرنسا يصل إلى ثلاثمائة فرنك فرنسى ، فى حين أن سعر إيجاره يبدأ من ستة فرنكات عن اليوم الكامل(١٦) .

وقد أثبتت إحصائية حديثة أجريت فى اليابان(١٧) على ألف شخص من مستأجرى الأسطوانات أن ٩٧٤ منهم – أى بنسبة ٩٧,٤ ٪ قد قاموا بعمل نسخة منها . وأن شيوع الإيجار أدى بهم إلى خفض نسبة شرائهم للأسطوانات إلى ٢٣ ٪ بالمقارنة الوضع قبل ذلك .

كما قد يقوم العميل بنسخ عدة نسخ بقصد إهدائها للغير . وقد يصل به الأمر إلى طبع هذه المصنفات على شرائط خام وبيعها للجمهور أو يؤجرها للسكافة دون تمييز .

وقد لا يكون مصدر حصول العميل على النسخة الشراء أو الإيجار بل قد يكون عقد العارية فيثور الجدل عن وجود خطر يتهدد حقوق المؤلف ، فى هذه الحالة أيضاً يعد عقد عارية الاستعمال(١٨) من عقود التبرع » . . . لا يأخذ فيه المتعاقد مقابلا لما أعطاه ، ولا يعطى المتعاقد الآخر مقابلا

---

(16) Document UNESCC/OMPI, op. cit. No. 27 p. 8.
(17) Document UNESCC/OMPI, op. cit., No. 31 p. 10.
(١٨) عرفت المادة ٦٣٥ من التقنين المدنى المصرى هذا العقد بأنه : « ... عقد يلتزم به المعير أن يسلم للمستعير شيئا غير قابل للاستهلاك يستعمله بلا عوض لمدة معينة أو فى غرض معين على أن يرده بعد الاستعمال » .

لما أخذ . . . فهو عقد تبرع بالنسبة للمعير لأنه لا يأخذ شيئاً من المستعير فى مقابل الانتفاع بالشىء المعار الذى تبرع به له وهى عقد متبرع بالنسبة للمستعير لأنه لا يعطى شيئاً للمعير فى مقابل الانتفاع بالنسبة للشىء المعار(١٩) .

وفى هذا يختلف مع عقد الإيجار لأنه عقد معارضة يأخذ كلا من طرفيه مقابلا لما يلتزم به الآخر(٢٠) .

بيد أن هذا الخلاف بين العقدين لا يغير من اتحاد الفعل المادى فيهما بشأن الفيديوجرام والفونوجرام . فى كلاهما يتم تسليم نسخة من مصنف إلى شخص آخر وكما يتحد العقدان فى انعدام نقل الملكية فيهما ، فليس للذى انتقلت إليه الحيازة (مستأجر – مستعير) سوى حق (استعمال مجرد) على نسخة المصنف محل التعاقد . وكون العميل قد استأجر النسخة المصنف أو استعارها أو اشتراها لا يغير من الخطر الذى يتعرض له المؤلف شىء ، فى كل هذه الحالات وصلت النسخة من مصنف محمى لآخر (المستأجر أو المستعير) يمكنه أن يقوم بنسخها أو استنساخها دون إذن المؤلف ، وبيان هذا أن حائز النسخة ليس له بمقتضى هذه الحيازة أيا من حقوق المؤلف على المصنف(٢١) سوى تلك التى يرخص بها المؤلف كتابه على نحو صريح فإذا انعدم التحديد فان المؤلف يحتفظ بكل ما لم ينزل عنه صراحة فى شكل مكتوب .

والأصل أن النسخة المباعة أو المؤجرة أو المستعارة لا تخول لمالكها سوى سلطة الاستعمال العائلى دون سواه على النحو الذى سنبينه فيما بعد .

ولا يخرج موقف المستأجر أو المستعير أو المشترى عن أحد أمرين :

الأمـــر الأول :

أن يقوم بنسخ أو استنساخ عدة نسخ من النسخة التى انتقلت حيازتها إليه سواء بالإيجار أو العارية أو حتى بالبيع للجمهور .

فى هذه الحالة ، يعد هذا الشخص مقلدا (contrefacteur) ويعاقب بالعقوبة المقررة لجنحة التقليد فى القانون(٢٢).

---

(١٩) انظر الأستاذ الدكتور / عبد الرازق أحمد السنهورى الموجز فى النظرية العامة للالتزامات فى القانون المدنى المصرى ، طبعة المجمع العلمى العربى الاسلامى ببيروت (غير مورخة) رقم ٤٤٥ ص ٥٩٢ .

(٢٠) الأستاذ الدكتور / خميس خضر ، العقود المدنية الكبيرة (البيع والتأمين ، والايجار) دار النهضة العربية ، الطبعة الثانية سنة ١٩٨٤ (رقم ٤٤٥ ص ٥٩٢) .

(٢١) انظر المادة ٢/٢٩ فرنسى والمادة ١/٤١ مصرى .

(٢٢) تنص المادة ٤٧ من القانون المصرى لحق المؤلف على أن « يعتبره كونا لجنحة التقليد ويعاقب عليه بغرامة لا تقل عن عشرة جنيهات ولا تزيد على مائة جنيه ... (أولا) من اعتدى على حقوق المؤلف المنصوص عليها ... » وتقابلها المادة ٧٠ من القانون الفرنسى التى تعاقب التقليد على الأرض الفرنسية لمصنفات منشورة فى فرنسا أو فى الخارج بالغرامة من ٣٦٠ فرنك الى ٢٠٠٠٠ فرنك .

ويثور التساؤل حول إمكانية معاقبة هذا الشخص إذا كان الغرض من الاستنساخ أو النسخ عمل نسخة لاستعماله الشخصى ؟

أجاب المشرع المصرى سلباً على هذا التساؤل مقررا إذا قام شخص بعمل نسخة واحدة من مصنف تم نشره وذلك لاستعماله الشخصى المحض فلا يجوز للمؤلف أن يمنعه من ذلك(٢٣) .

ويبدو أن هذه هى أيضاً وجهة نظر المشرع الفرنسى لأنه يقرر فى المـادة ٢/٤١ من قانون حماية الملكية الأدبية والفنية أنه عندما يتم توزيع المصنف ليس للمؤلف منع الصور أو النسخ القاصرة فقط على الاستعمال الخاص للناسخ دون المقصود بها الاستعمال الجماعى » ،ورغم ما قد يعنى للقارىء من وجود اختلاف بين المشرعين لأن أولهما يتحدث عن الاستعمال الشخصى المحض والثانى يتحدث عن الاستعمال الخاص للناسخ فان أحداً لا يقر بوجود هذا الخلاف فقد استقر الفقه على أن المعينين مترادفين فكلاهما يرمى إلى الترخيص بالنسخ للاستعمال العائلى فى محيط الأسرة(٢٤) وقد قرر المشرع أن هذا العمل لم يضع على صاحب الحق المـالى على المصنف سوى ثمن نسخة واحدة(٢٥) وهذا الضرر يتضاءل أمام دور المجتمع فى تيسير سبل الثقافة والتزود من ثمار العقل البشرى(٢٦) .

أضف إلى ذلك أن الصياغة الأولى للمـادة ٢/٤١ من القانون الفرنسى كانت تنص بوضوح على أن المسموح به هو عمل نسخة واحدة قاصرة على الاستعمال الخاص للناسخ ، بيد أن لجنة الملكية الفكرية (Commission de la propriété Intellectuelle) قد ألغت عبارة « النسخة الواحدة » واختصرتها إلى « . . . الصور أو النسخ القاصرة فقط على الاستعمال الخاص للناسخ » فسر الفقه الفرنسى عبارة « الاستعمال الخاص » بالاستعمال العائلى(٢٧) أيضاً .

وقد ثارت هذه المشكلة مع مطلع الثمانينات فى الولايات المتحدة الأمريكية فى دعوى شهيرة أقامتها شركة إنتاج تسمى (Universal City Studios) ضد شركة (Sony Corporation of America) وإحدى وكالات الدعاية وبيع أجهزة الفيديو كاسيت هناك . وتخلص وقائع الدعوى فى أن الشركة الأخيرة قد أنتجت أجهزة فيديو كاسيت يمكنها تسجيل الإرسال التليفزيونى بوضوح ونقاء كاملين وأن إحدى وكالات الدعاية والبيع لهذا الجهاز

---

(٢٣) مـــــادة ١٢ .

(٢٤) انظر فى الفقه المصرى : الأستاذ الدكتور / مختار القاضى ، حق المؤلف الكتاب الأول ، الطبعة الأولى ١٩٥٨ (الناشر مكتبة الانجلو المصرية بالقاهرة) ص ٦٨ .

(٢٥) الأستاذ الدكتور السنهورى ، الوسيط فى شرح القانون المدنى ، الجـزء الثامن حق الملكية ، طبعة سنة ١٩٦٧ دار النهضة العربية رقم ٢٠٩ ص ٣٦٥ .

(26) M. Le professeur Henri Desbois Le Droit d'auteur en FRANCE, Dalloz 1978, No. 245 p. 311.

(٢٧) انظر الأعمال البرلمانية الخاصة بهذا القانون ، محضر اجتماع هذه اللجنـة فى مايـــو ســنة ١٩٥٣ .

قد قامت بتسجيل عدة أفلام خاصة بشركة الإنتاج وقدمتها للجمهور على سبيل التجربة ، وتم ضبط أحد هذه الأجهزة لدى أحد العملاء وتبين أنه قد سجل – لاستعماله الخاص – نسخة من عدة أفلام مملوكة لشركة الإنتاج . فطالبت الشركة الأخيرة بإدانة شركة سوني ووكالة الدعاية بجنحة التقليد على أساس أنهم قد قاموا بحث الجمهور على شراء أجهزة للتسجيل المنزلى للمصنفات وأن هذا العمل يتجاوز حدود الاستعمال المعتدل (Usage Loyal - F'air use) للاستثناء التشريعى الخاص بإباحة التسجيلات التى يقوم بها الشخص لاستعماله الخاص . وقد عرفت هذه القضية بدعوى بيتا ماكس (l'affaire Betamax) على أساس أن التسجيل تم على شرائط بيتا ماكس التى تنتجها شركة سوني .

ولدى أول درجة ، رفضت المحكمة اعتبار شركة سوني ووكالة الدعاية لها مذنبين على أساس أن التسجيل الذى تم تسجيل خاص مسموح قانونا ، بيد أن محكمة الاستئناف (neuvième circuit d'appel) قد اعتبرت هذا الحكم قد خالف القانون باعتبار أن التسجيل لمصنف محمى هو عمل مؤثم جنائياً ولو كان مقصودا به الاستعمال الخاص غير التجارى .

وأخيرا وبعد طول انتظار[٢٨] أصدرت المحكمة العليا فى الولايات المتحدة الأمريكية حكمها الأخير فى ١٧ من يناير سنة ١٩٨٤ وقررت أن التسجيل لمصنف محمى على شريط فيديو للاستعمال الخاص « غير الربحى » اللاحق لبثه هو فعل غير معاقب عليه ومصرح به قانونا[٢٩] وقد اعتبر القانونيين هذا الحكم حكماً تاريخياً[٣٠] وفى ذات المعنى .

حكمت محكمة النقض الفرنسية فى ٧ من مارس سنة ١٩٨٤ ، فى مجال مشابه ، بأن قيام تاجر بوضع عدة أجهزة تصوير المستندات بمحله تحت تصرف عملائه ليقوموا بتصوير ما شاءوا من مستندات أو كتب يعد عملا مكوناً لجنحة التقليد المعاقب عليها قانوناً إذا كان العميل قد عمل عدة نسخ من إحدى فصول أحد الكتب . وأضافت المحكمة أنه يستوى أن يكون القائم بالتصوير العميل نفسه أو صاحب المحل[٣١].

---

(٢٨) عقدت المحكمة ، لأول مرة ، ثلاث جلسات لبحث هذه القضية : الأولى فى ١٨ من يناير سنة ١٩٨٣ والثانية فى ٣ من اكتوبر سنة ١٩٨٣ والأخيرة أصدرت فيها الحكم بأغلبية خمسة ضد أربعة .

(29) Affaire Sony Betamax contre Universal City Studios,

وقد أشارت لهذا الحكم السيدة / Gloria Messinger مندوبة الجمعية الأمريكية لحقوق المؤلف (ASCAP) فى تقريرها الذى قدمته فى مؤتمر الاتحاد الدولى لجمعيات المؤلفين والملحنين (CISAC)
(Confédération Internationale des Sociétés d'auteurs et Composteurs)
لدى انعقاده مؤخرا فى مدينة طوكيو باليبان فى الفترة من ١٢ : ١٧ نوفمبر سنة ١٩٨٤ .

(٣٠) انظر تقرير السيدة / Gloria Messinger سالف لذكر ومنشر الحكم مؤخرا باللغة الفرنسية فى مجلة :
Revue International du Droit d'Auteur (RIDA) No. 122, Octobre 1984, p. 178.

(31) Cour de Cassation (1ère Chambre Civile) 7 Mars 1984, Revue Internationale de Droit d'Auteur (RIDA), No. 121 Juillet 1984 p. 151 et Suite.

وقد استند الحكم إلى حجة منطقية وهى أن هذا الفعل يجعل من مالك المحل ناشراً لكتب محمية قانوناً دون إذن مؤلفها .

نخلص من هذا كله إلى أن النسخ أو الاستنساخ لمصنف فكرى محمى قانوناً لا يعاقب عليه إذا تم لغرض الاستعمال العائلى(٣٢) (Utilisation familiale) دون سواه(٣٣).

الأمر الثانى :

إذا قام هذا الشخص المستعير أو المستأجر لنسخة من المصنف بتنظيم عدة حفلات للاستماع للشريط أو مشاهدته و دعا إليها الكافة دون تمييز .

فهو بهذا ينتهك حق المؤلف على الأداء العلنى لمصنفه بقيامه بدور صاحب هيئة إذاعية تبث المصنفات أو صاحب دار عرض يعرضها على الجمهور دون ترخيص . وعليه فهو يعد مرتكباً لجنحة التقليد المعاقب عليها بمقتضى القانون المصرى والفرنسى . وما نقول به ليس بمستحدث ، بل هو تقرير لما استقر عليه الفقه والقضاء فى مصر وفرنسا تطبيقاً لنصوص حق المؤلف بهما . وهو يتفق أيضاً ونصوص اتفاقية برن(٣٤) التى انضمت إليها مصر(٣٥) وفرنسا(٣٦) علاوة على اتفاقية جنيف(٣٧) التى تتمتع فرنسا(٣٨) بالعضوية فيها وتسعى مصر للانضمام إليها أيضاً .

ومحصلة هذا ، أن المؤلف لابد أن يوافق صراحة على الأداء العلنى لمصنفه فتنازله عن حق الاستنساخ للمنتج لا يفسر على أن ينطوى على تنازل عن حق الأداء العلنى والعكس صحيح .

وقد يثور التساؤل حول مفهوم عبارة الاستعمال العائلى المصرح به قانوناً بالمقابلة للاستعمال العلنى المحظور بغير ترخيص من المؤلف ؟

---

(32) M. Desbois, op. cit., No. 273 p. 306 et M. Claude Colombet, la propriété littéraire et Artistique, précis Dalloz, 1981 No. 228 p. 205.

(٣٣) انظر لاحقا المقصود بالاستعمال العائلى لدى دراستنا للصورة الثانية من صور الخطر الذى يتهدد أصحاب الحقوق المالية .

(٣٤) صياغة لاتفاقية برن لحماية المصنفات الأدبية والفنية التى أقرت فى باريس فى ٢٤ من يولية سنة ١٩٧١ وبدأ نفاذها فى ١٠ من اكتوبر سنة ١٩٧٤ .

(٣٥) انضمت مصر لهذه الاتفاقية بالقرار الجمهورى رقم ٥٩١ لسنة ١٩٧٦ فى ١٦ من يونيه سنة ١٩٧٧ (راجع الجريدة الرسمية ، عدد ٣٠ السنة العشرون) ودخلت نطاق العمل فور النشر .

(٣٦) صدقت فرنسا على صياغة باريس من هذه الاتفاقية بالمرسوم رقم ٧٤ — ٧٤٣ فى ٢١ من أغسطس سنة ١٩٧٤ ونشر بجريدتها الرسمية فى ٢٨ من أغسطس سنة ١٩٧٤ ودخل نطاق العمل فى ١٠ من اكتوبر سنة ١٩٧٤ .

(٣٧) صياغة باريس من اتفاقية .

(٣٨) انضمت فرنسا لهذه الاتفاقية فى صياغتها الاخيرة بالمرسوم رقم ٧٤ — ٤٨٢ فى ٤ من اكتوبر سنة ١٩٧٤ ونشر بالجريدة الرسمية هذا المرسوم فى ١٠ من اكتوبر سنة ١٩٧٤

فى الواقع ، أن هذا الأمر لم يعد يثير مشكلة فقد اتفق الفقه والقضاء فى مصر (٣٩) وفرنسا(٤٠) على أن المقصود بالاستعمال العائلى (utilisation familiale) هو الاستعمال غير العلنى . بعبارة أخرى يمكن تعريف الحفل غير العائلى المصرح بأداء المصنفات المحمية خلاله دون إذن من المؤلف بأنه الحفل المجانى الذى يضم أفراد الأسرة وأصدقائهم المقربين الذين اعتادوا على ارتياد المنزل ولهم بأفراده علاقة تجعلهم أقرب للمقيمين فيه من سواهم .

وإلى هنا يتفق المشرع المصرى (م ١١/١) والفرنسى (م ٤١/١) لكن الأول يجعل من هذا المعيار يضم إلى جوار أفراد الأسرة وأصدقائهم المقربين الأعضاء فى ذات الجمعية أو بذات المدرسة أو فى عين النادى الخاص مادام الحاضرين لا يسددون أى رسم أو مقابل مالى عن حضورهم .

وعلى هذا فان من يعير فونوجراف أو فيديو جرام ينتهك حق المؤلف إذا كان المستعير منه يخرج عن هذا التحديد . بعبارة أخرى إذا كان المستعير ليس من أفراد أسرة المعير أو أصدقائه المقربين أو لا ينتمى معه لذات الجمعية أو المدرسة أو النادى الخاص(٤١).

وتنتفى من باب أولى أيضاً إذا كانت العارية بمقابل لأنها فى هذه الحالة تكون عقد إيجار فى حقيقة الأمر .

---

(٣٩) انظر فى الفقه المصرى : الأستاذ الدكتور / السنهورى ، الوسيط ، سالف الذكر رقم ٢٠٩ ص ٣٦ ، الدكتور / أبو اليزيد على المثيت ، الحقوق على المصنفات الأدبية والفنيـة والعلمية (منشأة المعارف بالاسكندرية سنة ١٩٦٧) ص ٩٥ . وبالفرنسية :
M. Abdel-Gani Alani, Le Droit d'Auteur en IRAK et en Egypte comparaison avec la France) thèse d'état, Paris II 1975 p. 229.

ورسالتنا التى قدمت لجامعة باريس فى ١٤ من ديسمبر ١٩٨٣ تحت عنوان :
Le Droit d'éxécution publique des œuvres musicale, étude comparée entre les lois française, égyptienne et les Conventions de Berne et de Genève (version de Paris 1971) thèse d'état, Paris IV, 1983 - 1984 p. 48 et suite.

أما عن القضاء : فانظر حكم محكمة النقض المصرية فى ٢٥ من فبراير سنة ١٩٦٥ ، الدائرة المدنية والتجارية ، مجموعة المكتب الفنى لمحكمة النقض السنة ١٦ قضائية رقم ٣٦ ص ٢٢٧ .

(40) M. Desbois, Le droit d'Auteur, op. cit., No. 275 p. 356 M. Robert Plaisant, Juris Classeur périodique - propriété Littéraire et Artistique, Edition technique, Fasculle 4 bis, p. 4 et Fasculle 14 p. 5.

وعن أحكام القضـاء انظر :
Cour d'appel de Grenoble, 28 Février 1968, RIDA LVII, Juillet 1968 p. 166 et Cour d'appel de Douala, 3 Mars 1967. RIDA No. LVII Juillet 1968 p. 164.

وجدير بالذكر ان محكمة النقض الفرنسية لم تصدر أى حكم فى هذا المجال حتى اليوم وان كان الرأى منعقد فقها وقضاء ، كما قدمنا ، حول هذا المعيار .

(٤١) حكمت محكمة النقض المصرية بأن العبرة ليست بالتسمية التى يخلعها الأطـراف على النادى من حيث الخصوصية أو العمومية بل بطبيعة المنشأة ذاتها . (نقض مصرى ، ٢٥ من فبراير سنة ١٩٦٥ ، سابق الاشارة اليه) .

لهذا فإن إحدى المجلات الفرنسية المتخصصة فى مجال الفيديو نشرت إعلانا للقراء مؤخرا تعلن فيه غلق باب « تبادل الأفلام » (Echange de films) مستندة فى ذلك إلى أن الاحتمال الضعيف أن تقبل محكمة ما اعتبار مشتركى المجلة أعضاء فى أسرة واحدة(٤٢).

خلاصة القول ، أن المستأجر والمشترى والمعير ليس له سوى حق استخدام الفونوجرام والفيديوجرام داخل نطاق الأسرة . وقلنا أن مفهوم الأسرة يتسع – طبقاً للمشرع المصرى – ليشمل الأعضاء بذات الجمعية أو المدرسة أو النادى الخاص . ويلاحظ أن تقاضى مقابل عن عملية الإيجار أو البيع أو العارية يخضع لطائلة العقاب بمقتضى قانون حق المؤلف سواء كان هذا المقابل مباشر (فى صورة رسم دخول مثلا) أو غير مباشر (فى صورة بيع للورود أو الأطعمة أثناء الحفل . . .) ولو تم تحصيله من أعضاء ذات الأسرة أو الجمعية أو المدرسة أو النادى الخاص . بعبارة أخرى ، أن انتفاء عائلية الأداء أو مجانيته يخضع القائم به للمسألة الجنائية والمدنية طبقاً لقانون العقوبات فى مصر (٤٣) وفرنسا(٤٤) على السواء .

و ننتقل الآن لبحث صور التعاقد المحتملة التى تتم بين صاحب الحق المالى على المصنف و الموزع وعيوبها .

ثالثا : صورة التعاقد المحتملة التى تتم بين صاحب الحق المالى على المصنف والموزع وعيوبهـــا :

يتصور أن يتخذ تعاقد صاحب الحق المالى على الفيديوجرام أو الفونوجرام مع الموزع الذى يسمى عادة بصاحب النادى (propriétaire d'un club) إحدى الصور الآتية(٤٥):

الصورة الأولى :

بيع النسخة مع حظر التأجير .

فى هذه الحالة يبيع صاحب الحق المالى على المصنف الفونوجرام أو الفيديوجرام أو بالأحرى يبيع حقوق الاستغلال على هذا المصنف لموزع معروف إليه ويصرح له بالبيع دون سواه .

---

(42) Article intitulé : «La copie privée exonerée des droits d'auteur : une tolerene précaire, Revue; Vidéo, Télé, Ciné, No. I Novembre 1980 Rubrique : Droit p. 47.

(٤٣) أنظر رسالتنا سالفة الذكر ص ٦٤٠ ، الأستاذ الدكتور / مختار القاضى ، المرجع السابق ص ٢٤٤ والأستاذ الدكتور السنهورى ، الوسيط ، سالف الذكر رقم ٢١٨ ص ٣٨٢ .

(44) M. Desbois, Le Droit d'Auteur, op. cit. No. 281 p. 362. M. Colombet (Claude), op. cit., No. 229 p. 206.

ورسالتنا السابق الاشارة اليها ، ذات الموضع .

(45) Document UNESCO/OMPI, op. cit. p. 19 No. 70 : 74.

ويرد عادة هذا الشرط بصورة أكثر عمومية ويسمى بالنسبة للفونوجرام بشريط الإتيكيت (Clause-étiquette) وينص فيه على أن :

« كل الحقوق المنتج الفونوجرافى ومالك المصنف المسجل محفوظة . يحظر النسخ ، الإيجار العارية ، الاستغلال لهذه الأسطوانة لعمل أداء علنى أو بث إذاعى ما لم يوجد ترخيص بذلك(٤٦) .

وقد حكمت محكمة النقض الفرنسية حديثاً فى ٥ من نوفمبر سنة ١٩٨٠ بصحة هذا الشرط على أساس أنه ليس له من أثر سوى التذكرة بالحقوق الشرعية للمؤلفين والتى تنتقل بالتعاقد للمنتجين(٤٧) .

وقد يصاغ هذا الشرط بصورة أكثر سهولة فتوضع على كل نسخة عبارة « مخصصة للبيع » . (Réservé à la vente) سواء بالنسبة للفيديوجرام أو الفونوجرام .

ويعيب هذه الطريقة امرين :

الأول : صعوبة مراقبة التزام الموزع أو تاجر التجزئة (le détaillant) بهذا الشرط .

الثانى : استحالة مراقبة مدى احترام العميل – مشترى أم مستأجر – لهذا الشرط .

الصـــورة الثـــانية :

بيع النسخة بثمن مرتفع مع السماح بالتأجير .

هذا ويقوم صاحب الحقوق المالية على المصنف ببيعه عدة نسخ من مصنفه بثمن مرتفع بالنظر لثمن النسخ المخصصة للبيع ويترك للتاجر فى المقابل مطلق الحرية فى إيجار هذه النسخ كما يشاء .

فيمثل الفارق بين ثمن النسخة المخصصة للبيع والنسخة المخصصة للإيجار نصيب صاحب الحق المالى على المصنف من عمليات الإيجار اللاحق المحتملة للنسخة مهما تعددت .

وتتميز هذه الوسيلة بأنها تضمن لصاحب الحق المالى حق عن الاستغلال اللاحق لمصنفه فى صورة تأجيره كما أنها تضمن لتاجر التجزئة نوعاً كبيرا من المرونة فى الاستجابة لحاجة زبائنه لذات المصنف بأن يؤجر النسخة لمدة زمنية معينة – عادة أربعة وعشرين ساعة ولكل منهم على التوالى مع استمراره محتفظا بملكية النسخة المؤجرة .

النص الفرنسى هو :

(46) «Tous droits du producteur phonographique et du propriétaire de l'œuvre enregistrée réservés sauf autorisation, la duplication, la location, le pr't, l'utilisation de ce disque pour exécution publique ou Radiodiffusion sont interdits».

(47) Cass. 1ère chambre civile 5 Novembre 1980, RIDA No. 1 du janvier 1981 p. 159 et suite.

بيد أنه يعيب هذا النوع من العقود أن المقابل الجزافى الذى يحصل عليه صاحب الحق المالى عن عمليات الإيجار لا يتماثل أبداً مع الحقيقة بل يحقق تاجر التجزئة عادة أرباح كبيرة من وراء هذا العقد .

الصورة الثالثة :

بيع النسخة مع السماح بالتأجير مقابل نسبة معينة عن كل عملية :

فى هذه الصورة يحاول صاحب الحق المالى تلافى عيوب الصورتين السابقتين فيقوم ببيع عدة نسخ من المصنف لتاجر التجزئة بالسعر العادى ويسمح له بايجارها للجمهور ، وفى المقابل يتقاضى من التاجر نسبة معينة عن كل عملية إيجار .

ويضمن هذا النوع من العقود مشاركة المؤلف فى أرباح استغلال مصنفاته على نحو فعلى يتفق وعدد عمليات الاستغلال عن طريق الإيجار .

ولكن يعيب هذا النظام تعقيده وصعوبة قبول تاجر التجزئة له فعلا عن أن مراقبة تطبيقه صعبة من الناحية العملية .

الصورة الرابعة :

إيجار النسخة مع السماح باعادة تأجيرها مقابل نسبة معينة عن كل عملية : فى هذه الحالة ، تظل ملكية النسخة لصاحب الحق المالى وما ينتقل لتاجر التجزئة هو الحيازة فقط بصفة مستأجرة لها ، ويرخص له بإعادة تأجيرها للجمهور مقابل أن يحصل بصفته مالكا للحق المالى على المصنف – على نسبة مئوية معينة عن كل عملية إعادة تأجير .

بعبارة أخرى ، أن تاجر التجزئة يشبه لحد بعيد الوكيل الاتفاقى وإن كان يختلف عنه فى أن ما يربطه بالطرف الآخر هو عقد إيجار وليس وكالة .

ويعيب هذا النظام ما يعيب سابقه : فهو صعب الأخذ به من الناحية العملية كما يصعب مراقبة تطبيقه .

الصورة الخامسة :

وضع النسخ تحت تصرف تاجر التجزئة مع السماح به بإعادة تأجيرها مقابل مبلغ جزافى عن كل عملية .

هنا يلجأ صاحب الحق المالى إلى الاحتفاظ بملكية النسخة ويضعها تحت تصرف تاجر التجزئة مع السماح له بتأجيرها خلال مدة زمنية معينة بيد أنه يشترط على التاجر أن يحصل بصفته مالكا للحقوق المالية على المصنف المنتج أو الموزع على مبلغ جزافى عن كل عملية تأجير .

وتكفل هذه الوسيلة نوعاً من المرونة لتاجر التجزئة فى تحديد أجرة استعمال النسخة كما يريد وفقاً لقواعد العرض والطلب خلال مدة التعاقد القابلة للتجديد برضاء الأطراف . وفى بعض الإجابة يتدخل صاحب الحق المالى محدداً للتاجر ثمن إيجار النسخة ليضمن عدم تلاعبه فى تحديده .

وتحول صعوبة المراقبة دون صاحب الحق المالى والاستعادة من هذه الوسيلة بصورة كاملة .

ويعيب كل هذه الصور — عدا الصورة الأولى — ارتباطها بدفاتر تاجر التجزئة والتى يتمتع عليها سيطرة كاملة قد لا تفلح المراقبة المتكررة فى كشف أى تلاعب بها بخصوص عدد النسخ المؤجرة وقيمة الأجرة (إذا كانت متروكة للسلطة التقديرية للتاجر) .

كما تنفرد الصورة الأولى بعيب واحد يشوب كل الصور الأخرى فى ذات الوقت وهو إمكانية قيام تاجر التجزئة بالنسخ غير المشروع لعدد من هذه النسخ وقيامه ببيعها أو إيجارها فى غفلة من أصحاب الحقوق المالية .

وأخيراً لا تكفل أياً من هذه الصور الخمسة أى نوع من الحماية لصاحب الحق المالى من النسخ المحتمل للنسخة المؤجرة من العميل سواء لاستعماله الشخصى أو للاستعمال العام .

وإذا كان لنا أن نتساءل عن مكان مصر من هذه العقود الخمس ، فإننا نلاحظ شيوع عمليات الإيجار فى مجال الفيديوجرام دون الفونوجرام لثلاثة أسباب :

الأول : انخفاض ثمن الفونوجرام بالنظر للفيديوجرام ، فالأول يتراوح ثمنه فى المتوسط بين ١٢٠ قرش : ٢٥٠ قرش(٤٨) للاسطوانة وثلاثة جنيهات للكاسيت فى حين أن الثانى يتراوح ثمنه فى المتوسط بين ٤٥ جنيه إلى ٦٠ جنيه(٤٩) حسب قوانين العرض الطلب .

الثانى : انتشار محال طبع الاسطوانات والكاسيتات ، فيكفى أن نقدم لمستغل المحل شريط خام ليسجله لك مقابل مبلغ يتراوح بين جنيه وعشرة جنيهات — فى المتوسط — عن شريط مدته ٤٥ دقيقة وذلك حسب حداثة إنتاج المصنف مدى الإقبال عليه وجنيه للأغنية (فرنسية ، إنجليزية ..) .

الثالث : انتشار النسخ بأسعار لا تقبل المنافسة مع سعر النسخة المشروعة فيتراوح ثمنه بين جنيه وجنيهان هذا بالنسبة للمصنفات العربية .

أما بالنسبة للمصنفات الأجنبية فترد إلى مصر كميات كبيرة من الأشرطة المقلدة من سنغافورة وهونج كونج وتباع الحاوية أو المستوعبة الواحدة (contenant) التى تحتوى على ٢٠٠ : ٢٥٠ ألف شريط بمبلغ ٤٥ سنتاً للنسخة الواحدة عند تسليمها بميناء وصول .

---

(٤٨) يختلف السعر حسب عدد لغات الاسطوانة فهو فى مصر حوالى ١٢٠ قرش للاسطوانة الأربعين لغة وجنيهان ونصف للاسطوانة الثلاثة وثلاثون لغة .

(٤٩) فى انجلترا يتراوح سعر نسخة الفيلم المسجل على شريط فيديوجرام بين ٤٠ : ٤٥ جنيه استرلنى .

وفى مجال الفيد يوجرام ، ينفرد عقد بيع النسخة من صاحب الحق المالى لتاجر التجزئة بمبلغ جزافى يغطى عمليات إيجارها المحتملة بالتواجد فى سوق استغلال الفيديو لتلافى الصعوبات العملية التى تعترض الأخذ بأى نوع آخر من العقود والتى تعرضنا لها آنفا بالشرح(٥٠)

ويسرى هذا الوضع على شرائط الفيديوجرام المسجل عليها مصنفات مصرية أو أجنبية .

بيد أن قرار وزير الثقافة رقم ٦٥ لسنة ١٩٨٤(٥١) قد ألزم مستورد أى شريط من شرائط الفيديو (يوماتيك أو ماستر) بغرض الطبع منها واستغلالها تجارياً أو شرائط الفيديو يوماتيك أو العادية المسجل عليها مصنفات وأفلام تسجيلية أو علمية أو دينية أو ثقافية أو تعليمية أو إعلانية أو تدريبية أو رياضية أو حفلات أو مناسبات عامة أو خاصة أو كرتون الأطفال بغرض استغلالها تجارياً ، أن يقدم عقد شراء موثق من سفارة مصر فى بلد الشراء ووزارة الخارجية المصرية ، بما يفيد صحة ملكية البائع لحقوق استغلال المصنف فى مصر .

وتعد هذه ضمانة لصالح المؤلف الأجنبى استلزمتها السلطات المصرية لتنظيم عمليات استيراد هذه المصنفات وإخضاعها لرقابتها .

وجدير بالذكر ، أن العمل قد جرى أيضاً على أن يشترى حقوق الطبع على شرائط فيديوجرام أحد الموزعين المختصين فى هذا المجال ثم يتولى منح حق الإيجار لمختلف نوادى الفيديو الأخرى المنتشرة فى مصر وخارجها(٥٢) .

رابعا : الحلول المقترحة لمواجهة خطر التاجير على أصحاب الحقوق المالية على المصنفات :

إزاء هذه المشكلة المتفاقة المخاطر ، دعت هيئات الدفاع من حقوق المؤلفين والمنتجين على المستوى الوطنى والدولى إلى عدة مؤتمرات لدراستها والتوصل إلى حلول بشأنها .

---

(٥٠) هذا هو الحـــال أيضـــا فى المملـكة المتحدة ، ولا يوجـــد الآن ســـوى شركة (Walt Disney) التى تقوم بالأخذ بنظام الايجار هناك
(Compte Rendu de la réunion sur les vidéogrammes du 24 Mai à Richmond - upon - Thomes, document No. 1458 du BIEM, op. cit. p. 6.

(٥١) قرار صدر فى ٢٧ من فبراير سنة ١٩٨٤ موقع من السيد وزير الدولة للثقافة ورئيس المجلس الأعلى للثقافة . ونص فيه على أن يعمل به من تاريخ صدوره .

(٥٢) جـــرت العادة على أن يتخذ هذا التعاقد الشكل الآتى :

« تصرح شركة .... للانتاج والتوزيع لنادى .... الكائن فى ..... ويمثلها السيد .... بايجار الأفلام الآتى بيانها لمدة (عامين عادة ....) من تاريخه .....

« ولا يجوز له الطبع أو النسخ أو التقليد أو التنازل لغير .

لا يسرى هذا التصريح بدون الفاتورة رقم ..... الصادرة من الشركة وبدونهـــا يعتبـــر لاغيـــا .

لا يعتمد هذا التصريح الا اذا كان مختوما بخاتم الشركة ....

وآخر اجتماع عقد فى هذا الشأن فى الفترة ما بين ٢٦ : ٣٠ نوفمبر سنة ١٩٨٤ بمقر منظمة اليونسكو بباريس ودعت إليه المنظمة المضيفة والمنظمة العالمية للملكية الفكرية (OMPI - WIPO) وانتهى الرأى فيه إلى عدة توصيات أهمها(٥٣) :

ضرورة النص فى التشريعات الوطنية لحق المؤلف على حق استئثارى للمؤلفين والمنتجين على حق جديد يسمح لهم بالترخيص بالإيجار والعادية لمصنفات الفيديوجرام والفونوجرام .

وفى رأينا أن الحل لا يكمن فى خلق حق جديد لصالح المؤلفين بل فى تدعيم سبل الرقابة الحالية على محال بيع الفونوجرام والفيديوجرام على أن يكون ذلك على محورين(٥٤) :

الأول : التأكد من أن النسخ المخصصة للإيجار فى هذه المحال مصرح بإيجارها من أصحاب الحقوق المالية عليها وأنها ليست مخصصة أصلا للبيع للجمهور .

الثانى : التأكد من إمساك كل محل من هذه المحال لدفاتر دقيقة يقيد فيها كل عمليات الإيجار التى يجريها لتكون مرآة حقيقية لنشاطه الفعلى .

كما أننا نعتقد بأن الحل الأمثل الذى يكفل إعادة الانضباط لتجارة الفونوجرام والفيدجرام سواء فيما يتعلق بتأجيرها غير المشروع أم بنسخها المحتمل من الموزع والعميل على حد سواء هو : فرض ضريبة على شراء أجهزة تسجيل (الفونوجرام والفيديوجرام) والأشرطة الخام المستعملة فى هذا الغرض عند دخولها المنطقة الجمركية إذا كانت مستوردة من الخارج (وهو الغرض الغالب بالنسبة للأشرطة الخام) لدى خروجها من المصنع إذا كان التصنيع أو التجميع يتم على أرض ذات الدولة .

ويدعم هذا الرأى ، إحصائية أجريت أخيراً فى فرنسا وأثبتت أن أكثر المصنفات نجاحاً هى التى تتعرض للقرصنة سواء لعمل نسخ للجمهور أو نسخ للاستعمال الشخصى .

ولا ينال من هذا الرأى ، القول بأن معظم الأشرطة الخام لا يذهب لتسجيل مصنفات فنية بل حفلات عائلية أو مؤتمرات وأنه حتى فى حالة تسجيل مصنفات فنية فإن أغلبها قد انتهت مدة حمايتها ، لأن ذات الإحصائية قد أثبتت(٥٥) الحقائق الآتية :

١ ـ ٢٩ مليون شريط خام تم شراؤها من فرنسا عام ١٩٧٩ مقابل ١٨ مليون شريط مسجل .

---

(53) Document UNESCO/OMPI/GE/LPV. $1/5_2$ preparé le 28 Novembre 1984 approuvé le 30 Novembre 1984.

(٥٤) انظر فى تأييد هذا الرأى :

M. Desbois, Le Droit d'Auteur en France, op. cit., No. 245 p. 312 et M. Patrick Masouyé, Lacopie privée : Un nouveau mode d'exploitation des œuvres, Revue du Droit d'Auteur (édition : WIPO-OMPI) 1982 p. 88 et suite.

(٥٥) احصائية أجرتها شركة ادارة حقوق الطبع الميكانيكى فى فرنسا :

٢ – إن نوعية التسجيلات التى تمت على هذه الأشرطة الخام كانت كالآتى :
٨٨٪ استخدم فى التسجيل لمصنفات فنية .
منها ٨٥٪ استخدم فى تسجيل مصنفات موسيقية .
و ٣٪ سجل عليها مصنفات فنية أخرى

وأن الـ ١٢٪ الباقية تكون تسجيلات لمصنفات غير فنية : (حفلات عائلية – أعياد ميلاد أو مؤتمرات ..)

٣ – إن نسبة ٨١,٥٠٪ من الـ ٨٨٪ السابقة كانت المصنفات المسجلة مصنفات محمية قانوناً ولم تسقط بعد فى الدومين العام وأن النسبة الباقية وهى ٨,٥٠٪ فقط سجل عليها مصنفات سقطت فى الدومين العام بانتهاء مدة حمايتها .

ولما كان التسجيل الخاص أو العام غير ممكن بدون أجهزة التسجيل والشرائط الخام فمن المقدر لهذه الضريبة أن تحد من التسجيلات غير المشروعة ولو جزئياً .

أما عن كيفية توزيع حصيلة هذه الضريبة ؟

فنرى جمعها وتسليمها لجمعية المؤلفين والملحنين والناشرين (ساسيرو) لتقوم بتوزيعها على مستحقيها وفقاً للنظام الذى جرت عليه بشأن توزيع حقوق الأداء العلنى المتحصلة من الحفلات التى يستحيل تحديد برنامجها مسبقاً على وجه الدقة مثل : المراقص والأداء العلنى عن طريق أجهزة الجيوك بوكس(٥٦) (Juke boxes) .

ويتلخص هذا النظام إجراء إحصائيات عن أكثر المصنفات قبولا لأن الجمهور ونجاحاً فى الأسواق ، ثم تقوم بتوزيع المبالغ الجزافية التى حصلتها من أماكن الأداء العلنى بالجيوك بوكس أو المراقص على هذه المصنفات كل بنسبة نجاحه . ويتم هذا العمل عن طريق حاسبات الكترونية مبرمجة للوفاء بهذا الغرض (Société pour l'Administration de droit de reproduction (SDRM)

يبقى أن نقول أننا نأمل أن يسفر التقدم التكنولوجى عن ظهور شرائط جديدة لا يمكن إعادة تسجيلها مرة أخرى أو نقلها . كما نأمل من شركات الإنتاج دراسة إمكانية تعميم الأخذ بنظام كاست (Cassette R) ومواصلة الجهد حتى يسود سوق الفيديوجرام والفونوجرام . ويقوم هذا الاختراع الجديد على أشرطة فيديو تتوقف أوتوماتيكياً بمجرد استعمالها للمرة الأولى ولا تعمل بعد ذلك إلا بعد وضعها فى جهاز خاص – يسلمه صاحب

(٥٦) نوع من الأجهزة مثبت فى مقدمته لوحة معدنية بعناوين عدة مصنفات موسيقية يختار منها العميل واحد ويضغط على الزر المواجه للعنوان بعد أن يضع قطعة من النقود، فتعمل حتى نهاية الاسطوانة ثم تتوقف حتى يأتى عميل آخر . وظهرت بالأسواق الأجنبية مؤخرا عدة آلاف من أجهزة الـ (Juke box vidéo) تعمل بذات النظام ولكن يوجد محل الاسطوانات شرائط فيديوجرام .

الحق المالى لتاجر التجزئة – متصل بحاسب إلكترونى مركزى يسجل المقابل المستحق للمؤلف عن كل مرة يوضع فيها الكاسيت فيه . وقد اخترع هذا النوع الفيديو كاسيت فى عام ١٩٨١ ونبذه القائمون على صناعة الفيديو بحجة صعوبة تعميمه ونشره(٥٧) .

خلاصة القول ، أنه فى انتظار اختراع تكنولوجى جديد أو نجاح تعميم نظام الـ (Cassette R.) نقترح الأخذ بهذين الحلين المرحليين :

الأول : فرض ضريبة على بيع أجهزة التسجيل الفونوجرافى والفيديوجرامى وكذلك على الأشرطة الخام .

الثانى : دعم فاعلية جهاز الشرطة – لاسيما شرطة الرقابة على المصنفات الفنية لمراقبة أنشطة تجار الفيديوجرام والفونوجرام خصوصاً فى مجال التأجير .

ونعتقد أن الحل الثانى هو الأيسر فى التطبيق انتظاراً لصدور قانون بفرض الضريبة المنشودة لرفع دخول المؤلفين فى مجال حقوق الأداء العلنى للمصنفات الموسيقية فقد ثبت أن ٨٪ من المؤلفين والملحنين يتقاضون مبالغ معادلة للحد الأدنى للأجور وأن قلة منهم هم الذين يحصلون على المبالغ الخيالية التى تتحدث عنها وسائل الإعلام(٥٨)

خامسا : دور الشرطة المرتقب فى مراقبة سوق تاجير الفونوجرام والفيديوجرام:

نعتقد بإمكان إسناد مراقبة سوق تأجير الفونوجرام والفيديوجرام إلى جهاز الشرطة ليؤديه بنجاح عن طريق مأموريها وأعوانها المنتشرين فى سائر أنحاء البلاد ، وبذلك تتحقق مصالح المؤلفين والموزعين إلى جوار مصلحة المجتمع .

وتتجلى هذه المصلحة الأخيرة فى ثلاث وجوه :

الوجه الأول ـ سياسى :

فتتحقق هذه الرقابة حماية لنظم المجتمع القائمة من الأفكار السياسية والدينية المتطرفة التى قد تجد فى الفونوجرام أو الفيديوجرام وسيلة مثلى للوصول لوجدان الجمهور واستثارة مشاعرهم . ولا زالت قصة الإمام الخومينى الذى أشعل الثورة الإيرانية من منفاه فى باريس عن طريق خطبه التى كان يسجلها على شرائط كاسيت ويرسل بها لأعوانه فى إيران عالقة الأذهان .

---

(57) Document UNESCO/OMPI/GE/LPV. 1/2 op. cit. No. 79 p. 20.

(٥٨) احصائية وردت فى افتتاحية التقرير السنوى لعام ١٩٨٣ : ١٩٨٤ عن أعمال جمعيـة المؤلفين والملحنين وناشرى الموسيقى فى فرنسا :
(Société des Auteurs, Compositeurs, Editeurs de Musique : SACEM).

الوجـــه الثانى ــ اقتصـــادى :

ويتحقق هذا بحماية صناعة السينما والغناء والموسيقى فى مصر ودفع كل ما قد يعوق مسيرتها واستمرارها كواجهة حضارية مشرقة بما تقدمه من فن ذى اذاعة عالمية يعد مصدراً هاماً من مصادر الدخل القومى . ولاشك أن شيوع عمليات القرصنة والتسجيلات غير المشروعة سينال من القدرة المالية للأفراد على التصدى لإنتاج مثل هذه المصنفات ويدفع بالدولة للدخول بنفسها هذا المجال مرة أخرى فيضاف عبء إلى أعبائها الاقتصادية فى المرحلة القادمة .

علاوة على ما تتيحه هذه الرقابة من ضبط لحسابات تجار التجزئة من مؤجرى الفيديوجرام والفونوجرام لا سيما بعد شيوع استخدامه ، مما يسمح بمحاسبة ضريبية لهذه الفئة على أساس سليم يتفق وواقع الأمور .

وهذا يؤدى إلى لزيادة موارد الدولة وإنعاش الاقتصاد القومى .

الوجه الثالث ــ اجتماعى :

تسمح مراقبة تجارة الفيديوجرام والفونوجرام حماية النظام العام للدولة وما قامت عليه من أخلاقيات عن طريق متابعة التزام المنتجين والموزعين لحدود الترخيص الصادر من الرقابة على المصنفات الفنية بالنشر على الجمهور.

فمن المؤسف القول بأن معظم هذه المحال قد تخصص فى تسجيل الأفلام لدى وجود مندوبيه بالخارج عن طريق نسخة أخرى أو من جهاز الراديو أو التليفزيون مباشرة ثم يعود ويدخل بها البلاد(٥٩) ثم يعيد نسخها عدة مرات ويقوم ببيعها أو إيجارها ويجنى من وراء ذلك أرباح كبيرة مستفيداً من عدم فاعلية رقابة مأمورى الرقابة على المصنفات الفنية وشرطة الآداب على محال البيع ولاشك أنه رغم رقابة الشرطة فى هذا المجال سيسهل ضبط الأشرطة المخالفة للنظام العام والآداب .

هذا الدور المنشود يتفق وما أناطه بها الدستور المصرى من سلطات ، فتنص مادته ١٨٤ على أن : « ... تؤدى الشرطة واجبها فى خدمة الشعب وتكفل للمواطنين الطمأنينة

---

(٥٩) يستلزم قرار وزير الثقافة رقم ٦٥ لسنة ١٩٨٤ سالف الذكر كافة فى مادته الرابعة السماح بدخول اشرطة الفيديو كاسيت العادية ــ غير البوماتيك ــ التى ترد لحساب او بصحبة القادمين من الخارج مصريين واجانب أن تكون قد عرضت فى دور السينما وتم توزيعها كشرائط فيديو داخل البلاد . أما عن الأفلام الجديدة فيحظر دخول شرائطها قبل عرضها وتوزيعها داخل البلاد ومع الوضع فى الاعتبار الاستحالة العملية لتفتيش كل من يجتاز الدائرة الجمركية فان هذه الشرائط تكون ــ فى الغالب ــ محلا للنسخ ممن لا يملك الحقوق المالية عليها ثم البيع او الايجار اللاحق بيد أن قرار الوزير يتفق والقانون باعتبار هذه النسخة اما مشتراه واما مسجلة للاستعمال الشخصى فلا يملك احدا حظر دخولها طالما سددت عنها الرسوم الجمركية واستوفت الشروط الواردة فى القرار .

والأمن ، وشهر على حفظ النظام والأمن العام وتتولى تنفيذ ما تفرض تفرضه عليها القوانين واللوائح من واجبات وذلك كله على الوجه المبين بالقانون(٦٠)

ولعل إيمان سلطات وزارة الداخلية بذلك هو الذى أدى بوزيرها ، بناء على تعليمات من رئيس الجمهورية لإنشاء شرطة متخصصة فى حماية المصنفات الفنية داخل إدارة مكافحة التهرب من الضرائب التى يرأسها ضابط برتبة اللواء(٦١) .

بيد أن هذا الجهاز الجديد لم يكن على مستوى ما عقد عليه من آمال لدى إنشائه فلم يضبط سوى ١٦ واقعة تقريباً خلال أربعة سنوات هى عمره الحالى .

ولا يوجد بهذا الجهاز فى الوقت الحالى ، سوى ضابطين فقط يستحيل عليهما القيام بمراقبة فعالة لسوق الفونوجرام والفيديوجرام على نحو مرضى .

وما زال الأمل قائماً فى أن يزود هذا الجهاز بعدد كاف من الضباط وجهاز تحريات متخصص يجوب أرجاء الجمهورية للوصول بحماية المؤلفين والمجتمع الذى ينتمون إليه إلى مداها المأمول .

---

(٦٠) الدستور المصرى الحالى الصادر فى ١١ من سبتمبر سنة ١٩٧١ .
(٦١) قرار وزارى رقم ٣٣ لسنة ١٩٨١ صادر فى ١٧ من يناير سنة ١٩٨١ .